

Distr.: General
12 May 2023
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثالثة والخمسون

19 حزيران/يونيه - 14 تموز/يوليه 2023

البند 2 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

حالة حقوق الإنسان في السودان

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان*

موجز

أُعد هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 1/50 الذي طلب فيه المجلس إلى المفوض السامي أن يقدم إلى المجلس في دورته الثالثة والخمسين، بمساعدة الخبير المعين المعني بحقوق الإنسان في السودان (الخبير المعين)، تقريراً شاملاً عن حالة حقوق الإنسان في السودان. ويغطي هذا التقرير الفترة من 11 نيسان/أبريل 2022 إلى 14 نيسان/أبريل 2023، ويتناول التحديات الرئيسية التي يواجهها السودان في مجال حقوق الإنسان ويتضمن توصيات للتصدي لها.

* أثق على نشر هذا التقرير بعد تاريخ النشر المعتاد لظروف خارجة عن إرادة الجهة التي قدمته.



الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- المقدمة والمنهجية

- 1- طلب مجلس حقوق الإنسان، في قراره دإ-1/32، إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن يعين خبيراً معنياً بحالة حقوق الإنسان في السودان. وفي 16 كانون الأول/ديسمبر 2022، قرر المفوض السامي تعيين السيد رضوان نويصر (الخبير المعين).
- 2- ويقدم هذا التقرير (عقب التقرير السابق المقدم في أيار/مايو 2022)، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 1/50، الذي طلب فيه المجلس إلى المفوض السامي أن يقدم، بمساعدة الخبير المعين، تقريراً شاملاً عن حالة حقوق الإنسان في السودان⁽¹⁾. ويغطي هذا التقرير الفترة من 11 نيسان/أبريل 2022 إلى 14 نيسان/أبريل 2023.
- 3- وبناء على طلب المجلس في قراره 1/50، تلقى المجلس في دورته الثانية والخمسين معلومات شفوية مستكملة من المفوض السامي، بمساعدة الخبير المعين، عن حالة حقوق الإنسان في السودان⁽²⁾.
- 4- وفي 2 آذار/مارس 2023، أرسلت المفوضية السامية والخبير المعين مذكرة شفوية إلى وزارة الخارجية السودانية من أجل الحصول على معلومات لإعداد التقرير. ولم ترد أي معلومات حتى 10 نيسان/أبريل. وقد أطلعت السلطات السودانية مسبقاً على هذا التقرير بغية التعليق، استناداً إلى الوقائع، على الملاحظات والنتائج الواردة فيه.
- 5- وزار الخبير المعين السودان في الفترة من 28 كانون الثاني/يناير إلى 2 شباط/فبراير 2023 وقد تلقى الدعم من السلطات⁽³⁾. والتقى بالسلطات الحكومية، وكيانات الأمم المتحدة، وأعضاء السلك الدبلوماسي، وممثلي المجتمع المدني، وضحايا انتهاكات حقوق الإنسان والشهود عليها. وتابع الإجراءات التي اتخذتها السلطات لتنفيذ التوصيات التي قدمها سلفه والالتزامات التي قطعت للمفوض السامي أثناء زيارته في تشرين الثاني/نوفمبر 2022⁽⁴⁾. وقد استرشد المفوض السامي بنتائج الزيارة في التحديث الشفوي الذي قدمته إلى مجلس حقوق الإنسان في 3 آذار/مارس 2023.
- 6- ويستند هذا التقرير إلى المعلومات التي جمعها الخبير المعين بمساعدة مكتب الأمم المتحدة المشترك لحقوق الإنسان في السودان⁽⁵⁾، بما في ذلك عن طريق المقابلات التي أجراها مع أكثر من 100 من الضحايا وشهود العيان، وزيارات ميدانية وتحليل الأدلة، التي تضمنت أدلة طبية وصور فوتوغرافية ومشاهد مصورة بالفيديو.

(1) A/HRC/50/22.

(2) انظر الرابط <https://www.unognewsroom.org/story/en/1686/sudan-human-rights-council-oral-update-continuity>.

(3) انظر الرابط <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/01/sudan-new-un-human-rights-expert-make-first-official-visit>.

(4) انظر الرابط <https://www.ohchr.org/en/statements/2022/11/un-high-commissioner-human-rights-volker-turk-concludes-his-official-visit-sudan>.

(5) A/HRC/48/46، الفقرة 1.

ثانياً - الإطار القانوني

ألف - الإطار القانوني الدولي

7- لم يطرأ تغيير على الإطار القانوني الدولي من الناحية المادية منذ التقرير الصادر في أيار/ مايو 2022.

باء - الإطار القانوني الوطني

8- التغيير الرئيسي في الإطار القانوني الوطني منذ صدور تقرير أيار/ مايو 2022 هو أن حالة الطوارئ التي فرضها رئيس المجلس السيادي الفريق أول عبد الفتاح البرهان على مستوى البلد في 25 تشرين الأول/أكتوبر 2021، قد رُفعت من قبله في 29 أيار/ مايو 2022⁽⁶⁾.

9- ووفقاً للمرسوم المتعلق برفع حالة الطوارئ، ظلت المراسيم الأخرى الصادرة خلال حالة الطوارئ سارية، بما في ذلك مرسوم حل النقابات والتنظيمات المهنية ولجانها التسييرية، بما في ذلك نقابة المحامين⁽⁷⁾. وجميع المراسيم السياسية الصادرة خلال فرض حالة الطوارئ لا تزال سارية المفعول، بما في ذلك تلك المتعلقة بحل مجلس الوزراء وتجميد عمل لجنة تفكيك نظام 30 حزيران/يونيه 1989 واسترداد الأموال العامة (لجنة إزالة التمكين).

جيم - حالة الطوارئ

10- يسمح العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي صادق عليه السودان، للدولة الطرف بفرض حالة طوارئ في ظروف معينة يمكن خلالها عدم التقيد ببعض من حقوق الإنسان⁽⁸⁾. غير أن أي تدابير تؤدي إلى عدم تقيد الدولة الطرف بالتزاماتها يجب أن تقتصر على الحد الذي تتطلبه مقتضيات الأوضاع، وينبغي للدول أن تثبت ضرورة هذه التدابير. ويقتضي ذلك أن تقدم الدول الأطراف تبريراً لقرارها المتعلق بإعلان حالة الطوارئ وأي تدابير تفرضها. ويجب عليها أن تنفذ تلك التدابير بحسن نية، ولأغراض مشروعة، وغير تمييزية.

11- وينص قانون الطوارئ وحماية السلامة العامة لعام 1997 على أن قوات الأمن المشتركة⁽⁹⁾ المخولة سلطة الاعتقال والاحتجاز بموجب قرار من "السلطة المختصة" (أي رئيس الجمهورية أو حاكم الولاية أو أي هيئة مفوضة)، يمكنها الاضطلاع بأنشطة إنفاذ القانون أثناء فرض حالة الطوارئ.

12- ومنح مرسوم الطوارئ رقم 2021/3 الصادر في 24 كانون الأول/ديسمبر 2021 القوات النظامية وجهاز المخابرات العامة صلاحيات استثنائية في مجال إنفاذ القانون. ومنحهم أيضاً حصانة مؤقتة من الملاحقة القضائية على جميع الأفعال المرتكبة أثناء أداء واجباتهم، كما أوقف الرقابة القضائية على عمليات الاعتقال والاحتجاز. وعلى الرغم من رفع حالة الطوارئ من قبل الفريق أول البرهان في أيار/ مايو 2022، لم يصدر إعلان رسمي يبين ما إذا كان هذا المرسوم لا يزال ساري المفعول.

(6) المرسوم المؤقت رقم 1 المؤرخ 29 أيار/ مايو 2022.

(7) المرجع نفسه

(8) المادة 4.

(9) القوات المسلحة السودانية وأجهزتها (الشرطة العسكرية والمخابرات العسكرية) وقوات الدعم السريع والشرطة (الشرطة الموحدة، وشرطة مكافحة الشغب، والشرطة الأمنية وشرطة الاحتياطي المركزي).

- 13- إن منح القوات النظامية والمخابرات العامة حصانة عامة من الملاحقة القضائية يشكل انتهاكاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، الذي يتطلب من الدولة اتخاذ تدابير لمنع انتهاكات حقوق الإنسان أثناء حالة الطوارئ، والتحقيق في الانتهاكات التي وقعت ومقاضاة مرتكبيها، حسب الاقتضاء. وفي هذه الحالة، يمكن رفع حصانة أفراد قوات الأمن المتورطين في انتهاكات حقوق الإنسان، إذا طلب النائب العام ذلك.
- 14- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، فرضت حالات طوارئ أو جُددت على مستوى الولايات، عادة عقب اندلاع عنف قبلي⁽¹⁰⁾. وفي ثلاث حالات على الأقل، تعرض أشخاص قُبض عليهم أثناء حالات الطوارئ للاحتجاز لفترات طويلة دون تهمة أو محاكمة أو السماح لهم بالاتصال بمحاميين، وذلك عملاً بالسلطات الممنوحة بموجب قانون الطوارئ وحماية السلامة العامة لعام 1997. وفي غرب دارفور، احتُجز 203 أشخاص تعسفياً بموجب سلطات الطوارئ، وقد اعتقل معظمهم في تموز/يوليه 2022. وحكم عليهم بالسجن لمدة ستة أشهر على الأقل دون محاكمة أو تمثيل قانوني، واحتجزوا في سجن أردماتا في الجنيّة أو أرسلوا إلى سجن الهدى في الخرطوم أو سجن بورتسودان.
- 15- وبعد تدخل من جانب المفوض السامي والخبير المعين خلال زيارتهما، أطلق سراح جميع هؤلاء المحتجزين باستثناء واحد، في كانون الأول/ديسمبر 2022 وكانون الثاني/يناير 2023. وأطلق سراح المحتجز الأخير في شباط/فبراير 2023. ومع ذلك، في 3 آذار/مارس 2023، ورد أن 26 شاباً حكم عليهم بالسجن لمدة عام واحد في مدينة الجنيّة، غرب دارفور، دون تهمة أو محاكمة، بناءً على قانون الطوارئ. وفي ولاية النيل الأزرق، احتجز ما لا يقل عن 28 شخصاً بين تشرين الثاني/نوفمبر 2022 وكانون الثاني/يناير 2023 بموجب قانون الطوارئ، وحكم عليهم بالسجن لمدد تتراوح بين شهر وثلاثة أشهر دون محاكمة أو تمثيل قانوني.
- 16- إن مبدأ الشرعية في القانون الجنائي والحق في المحاكمة وفق الإجراءات القانونية السارية لا يمكن الانتقاص منهما، حتى في حالات الطوارئ. وعقب المخاوف التي أثارها المفوض السامي والخبير المعين، أصدر وزير رئاسة مجلس الوزراء قراراً في 23 شباط/فبراير 2023 بتشكيل لجنة لمراجعة قوانين الطوارئ، وضمان امتثالها للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، ومراجعة السلطات الممنوحة لحكام الولايات وصلاحيّة الأحكام المتعلقة بالاعتقال. وكان من المقرر أن تقدم اللجنة تقريرها بحلول 23 آذار/مارس 2023 ولكنها لم تكن قد اختتمت عملها حتى 30 آذار/مارس.
- 17- ولا يمكن للسودان، بوصفه دولة طرفاً، أن يحتج بالمادة 4 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لتبرير التصرف على نحو ينتهك القواعد القطعية للقانون الدولي، وذلك على سبيل المثال بفرض عقوبات جماعية عن طريق الحرمان التعسفي من الحرية أو الانحراف عن المبادئ الأساسية للمحاكمة العادلة، بما في ذلك افتراض البراءة. وتسهم مثل هذه الأفعال أيضاً في انعدام الثقة في النظام القضائي والسلطات بشكل عام.

ثالثاً - السياق السياسي

- 18- استمرت المحادثات السياسية بين الأطراف المدنية والعسكرية، بتيسير من الآلية الثلاثية (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان، والاتحاد الأفريقي والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية) وغيرها، بما في ذلك المجموعة الرباعية (المملكة العربية السعودية والأمارات العربية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية).

(10) بما في ذلك النيل الأزرق وغرب دارفور وشمال دارفور ووسط دارفور وجنوب دارفور وغرب كردفان وجنوب كردفان.

19- وفي 5 كانون الأول/ديسمبر 2022، وقعت القيادة العسكرية وأكثر من 40 حزباً سياسياً والحركات المسلحة الموقعة على اتفاقية جوبا للسلام في السودان (اتفاقية جوبا للسلام) والنقابات والجمعيات المهنية الاتفاق السياسي الإطاري. وينص هذا الاتفاق على فترة انتقالية مدتها 24 شهراً في ظل "سلطة مدنية ديمقراطية بالكامل"، تبدأ من تاريخ تعيين رئيس للوزراء وتنتهي بتنظيم انتخابات عامة. وهو يحدد الترتيبات المتعلقة بإنشاء سلطة انتقالية تتألف من مجلس تشريعي انتقالي، وهيئة سيادية، ومجلس وزراء، ومجالس قضائية، ولجان مستقلة. ويقترح تشكيل مؤسسات مدنية بالكامل، مما يعني التخلي عن الترتيبات الدستورية السابقة، التي كانت تقوم على شراكة مدنية-عسكرية. ويتضمن الاتفاق لغة قوية بشأن حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق المرأة، والمساءلة، ولكنه وضع جانباً مسألة العدالة والعدالة الانتقالية بوصفها واحدة من خمس قضايا معلقة تتطلب المزيد من التشاور، إلى جانب الإصلاح الأمني والعسكري، وتنفيذ اتفاق جوبا للسلام، وتقنيك نظام 30 حزيران/يونيه 1989 وإيجاد حل لأزمة شرق السودان.

20- وواجه الاتفاق الإطاري معارضة من لجان المقاومة التي عارضت التفاوض مع الجيش، والفصائل الإسلامية الموالية للنظام السابق. وبقيت قوى سياسية أخرى خارج الاتفاق⁽¹¹⁾.

21- وانطلقت المرحلة الأخيرة من العملية السياسية في الخرطوم في 8 كانون الثاني/يناير 2023. وبدأت المشاورات بشأن المسائل الخمس المعلقة في 9 كانون الثاني/يناير واستمرت حتى آذار/مارس. وشملت التوصيات المنبثقة عن المشاورات الالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان.

22- وفي 19 شباط/فبراير 2023، بعد تنظيم حلقة عمل في جنوب السودان، جرى التوقيع على مصفوفة محدثة لتنفيذ اتفاقية جوبا للسلام في احتفال حضره الفريق البرهان والموقعون على اتفاقية جوبا للسلام.

23- وظل التوقيع على الاتفاق السياسي النهائي، الذي كان متوقعاً في 1 نيسان/أبريل 2023، ثم أجل إلى 6 نيسان/أبريل، معلقاً مع استمرار الخلافات حول الجوانب المتعلقة بالإصلاح الأمني والعسكري. وفي 8 نيسان/أبريل، حثّ المفوض السامي جميع الأطراف على مضاعفة الجهود من أجل إعادة تشكيل حكومة بقيادة مدنية وتجنب المزيد من التأخير في توقيع الاتفاق السياسي⁽¹²⁾.

رابعاً - أنماط انتهاكات حقوق الإنسان

ألف - الاستخدام المفرط للقوة والقتل غير المشروع

24- على الرغم من انخفاض عدد حوادث العنف خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت قوات الأمن المشتركة استخدام القوة المفرطة في التصدي للاحتجاجات، ولا سيما في الخرطوم والخرطوم بحري وأمدرمان⁽¹³⁾. وتجري الاحتجاجات، التي تنسقها لجان المقاومة المحلية، مرتين في الأسبوع على الأقل منذ

(11) حركة تحرير السودان/فصيل مني مناوي، وحركة العدل والمساواة وغيرها.

(12) انظر الرابط <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/04/sudan-un-human-rights-chief-alarmed-rising-tensions-urges-intensified>.

(13) شارك فيها مسلحون يرتدون ملابس مدنية، يعتقد أنهم من قوات الأمن المشتركة.

حزيران/يونيه 2022⁽¹⁴⁾. وكان بعضها على نطاق واسع. وفي 6 نيسان/أبريل 2023، شارك الآلاف في مختلف المدن في احتجاجات عمّت جميع أرجاء البلد.

25- وفي الفترة بين 11 نيسان/أبريل 2022 و12 آذار/مارس 2023، قُتل 32 شخصاً خلال الاحتجاجات، من بينهم 11 طفلاً⁽¹⁵⁾. وقُتل 19 شخصاً بالذخيرة الحية، وتوفي أربعة أشخاص بسبب إصابات بالذخيرة الحية، اثنان منهما أصيبا في الرأس أو الرقبة واثنان في الصدر. وتوفي ثلاثة أشخاص متأثرين بجراحهم جراء إصابتهم بقنابل الغاز المسيل للدموع، وتوفي شخص واحد متأثراً بإصابة في الرأس بعد ضربه ببندقية، بينما توفي شخص واحد بعد أن دهسته سيارة تابعة لقوات الأمن. وهذا يعني أن ما لا يقل عن 125 شخصاً قتلوا خلال الاحتجاجات التي اندلعت منذ 25 تشرين الأول/أكتوبر 2021.

26- وفي الفترة بين 11 نيسان/أبريل 2022 و21 آذار/مارس 2023، أصيب أكثر من 3 966 شخصاً أثناء الاحتجاجات. ومن بين هؤلاء، أصيب 78 بالذخيرة الحية، وأكثر من 76 بأعيرة معدنية مغلقة بالمطاط، و1 533 بقنابل الغاز المسيل للدموع، و191 بقنابل الصوت، و17 بسبب الرمي بالحجارة، و493 بسبب استنشاق الغاز المسيل للدموع. وأصيب أكثر من 600 شخص في الجزء العلوي من الجسم، بما في ذلك الصدر والرقبة والرأس والعينين. وأطلقت قوات الأمن قنابل الغاز المسيل للدموع والقنابل الصوتية عدة مرات على المتظاهرين مباشرة، من مسافة قريبة في أغلب الأحيان. وأظهرت التقارير الطبية أن أكثر من 30 في المائة من الإصابات كانت في الرأس والجزء العلوي من الجسم؛ فعلى سبيل المثال، في 19 كانون الأول/ديسمبر 2022، أصيبت فتاة تبلغ من العمر 18 عاماً في وجهها بقنبلة غاز مسيل للدموع أطلقتها قوات الأمن المشتركة من مسافة قريبة. وفي 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، قال شهود عيان إن أحد ضباط شرطة مكافحة الشغب يرتدي زياً مموهاً باللون الأزرق الداكن أطلق النار على متظاهر يبلغ من العمر 20 عاماً من مسافة 20 متراً. وقد أصيب المتظاهر في بطنه وتوفي في المستشفى.

27- وتكشف التقارير الطبية ولقطات الفيديو وأقوال شهود العيان استخدام الأسلحة النارية ضد المتظاهرين، بما في ذلك البنادق الهجومية من طراز AK-47 والمدافع الرشاشة، في انتهاك للمبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين (المبادئ 9 و13 و14) وبما يتعارض مع المعايير المنصوص عليها في التعليقين العامين للجنة المعنية بحقوق الإنسان رقم 36(2018) ورقم 37(2020).

28- وفي منتصف تشرين الأول/أكتوبر 2022، أظهرت إفادات شهود العيان وتقارير طبية أن قوات الأمن المشتركة بدأت باستخدام "أسلحة أولين" ضد المتظاهرين (تستخدم لإطلاق قنابل الغاز المسيل للدموع ومعدلة لإطلاق الحجارة والمقذوفات)، مما تسبب في وفيات وإصابات. وفي 25 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، توفي متظاهر يبلغ من العمر 20 عاماً متأثراً بجروح في الرأس ناجمة عن الحجارة التي أطلقت خلال احتجاجات وقعت قبل يومين. وفي 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، توفي متظاهر يبلغ من العمر 19 عاماً بعد إصابته في بطنه بالحجارة التي رُميت على المتظاهرين.

29- وخلال اجتماع مع الخبير المعين، نفى المسؤولون أن تكون قوات الأمن قد استخدمت العنف ضد المتظاهرين. وذلك على الرغم من أشرطة الفيديو والأدلة الطبية التي تدحض ذلك. وأفاد مسؤولو الشرطة بمقتل اثنين على الأقل من أفراد الأمن وإصابة آخرين، بالإضافة إلى الأضرار التي لحقت بمركبات ومراكز الشرطة، على أيدي المتظاهرين حسبما زعم. وأخبر وزير الداخلية بالنيابة المفوض

(14) ظهرت لجان المقاومة الشعبية في عام 2013 لقيادة العصيان المدني ضد النظام السابق. وقادت ثورة 2019 واستمرت في تنظيم الاحتجاجات ضد الجيش.

(15) فتاة واحدة و10 فتيان.

السامي في تشرين الثاني/نوفمبر 2022 بأن المتظاهرين لم يكونوا جميعاً سلميين. ولاحظ مكتب الأمم المتحدة المشترك أن بعض المتظاهرين ألْقوا الحجارة وقنابل الغاز المسيل للدموع (التي أطلقت عليهم سابقاً) على قوات الأمن المشتركة.

30- وتعرض بعض الأشخاص من الفئات التي تتمتع بحماية خاصة بموجب القانون الدولي لاستخدام القوة غير الضروري من جانب قوات الأمن. وفي 25 تشرين الأول/أكتوبر 2022، أفادت التقارير بأن سيارة إسعاف تنقل متظاهرين مصابين في أمدريمان تعرضت لهجوم بالعصي والحجارة على أيدي قوات الأمن. وأصيب السائق بكسور في الضلوع. وفي 13 كانون الأول/ديسمبر 2022، أصيبت صحفية تبلغ من العمر 27 عاماً بقبلة غاز مسيل للدموع أطلقت من مسافة قريبة بينما كانت تغطي احتجاجات سلمية في موقف شروني للحافلات، في الخرطوم.

31- في 28 شباط/فبراير 2023، أطلق ضابط شرطة النار على صبي يبلغ من العمر 17 عاماً فأرداه قتيلاً خلال احتجاجات في شرق النيل، الخرطوم. وفي 1 آذار/مارس، أُلقي القبض على ضابط الشرطة ورفعت عنه الحصانة، وأُحيلت القضية إلى المحاكمة. ووصف متحدث باسم الشرطة الحادث بأنه عمل فردي وغير مسؤول.

باء - الاعتقال والاحتجاز التعسفيان، والتعذيب وسوء المعاملة، والاختفاء القسري

32- أُفُرج عن آخر اثنين من المعتقلين السياسيين في 4 كانون الأول/ديسمبر 2022. ومع ذلك، واصلت قوات الأمن القبض على الأشخاص واحتجازهم تعسفاً قبل الاحتجاجات وأثناءها وبعدها. وكثيراً ما تعرضوا لاعتداء جسدي ولفظي أثناء القبض عليهم وأثناء احتجازهم لدى الشرطة. ومُنِع عديد منهم من الاتصال بأسرهم ولم يُسمح لهم بالاتصال بمحام.

33- وفي الفترة بين 30 حزيران/يونيه 2022 و26 شباط/فبراير 2023، وثّق المكتب المشترك اعتقال 417 شخصاً (334 رجلاً و50 امرأة و33 طفلاً، بينهم فتاة واحدة). واعتُقل معظمهم في الخرطوم وأمدريمان. وفي معظم الحالات، أُلقي القبض على الرجال قبل الاحتجاجات أو في يومها من منازلهم أو في الشارع عقب الاحتجاجات. وأُلقي القبض على معظم النساء عند تفتيش وسائل النقل العام أثناء توجههن إلى نقاط التجمع. وأُرسل الرجال المقبوض عليهم إلى مراكز الشرطة في الخرطوم وأمدريمان، وأُرسل الأطفال إلى وحدات حماية الأسرة والطفل. ومع ذلك، أُرسلت فتاة اعتُقلت في 30 حزيران/يونيه 2022 إلى سجن أمدريمان للنساء، مع 32 امرأة اعتُقلن في اليوم نفسه. ووجهت إلى المقبوض عليهم تهم تتعلق بالإخلال بالنظام العام (بموجب المواد 67 و69 و77 و78 و79 من القانون الجنائي لعام 1991)⁽¹⁶⁾. وأُفُرج عن العديد منهم بكفالة في اليوم نفسه أو في اليوم التالي. وأُفُرج عن بعضهم بعد التوقيع على تعهد بعدم المشاركة في الاحتجاجات مرة أخرى. وعُرضت الدعاوى المقدمة ضد العديد من هؤلاء الأشخاص على المحاكم لكنها رُفضت بعد جلسات استماع أولية، مثل الدعاوى المقدمة ضد 32 امرأة وفتاة أُلقي القبض عليهن في 30 حزيران/يونيه، وقد رُفضت لعدم كفاية الأدلة.

34- ولم يعرف لعدة ساعات أو أيام مكان وجود بعض الأشخاص المقبوض عليهم، وهو ما قد يشكل ضرباً من الاختفاء القسري. وفي أربع حالات سجلها المكتب المشترك بين تموز/يوليه 2022 وكانون الثاني/يناير 2023، اختُطف بعض من أعضاء "غاضبون بلا حدود"⁽¹⁷⁾ أو لجان المقاومة في الخرطوم من قِبل مسلحين يرتدون ملابس مدنية، ولم يعرف مكان وجودهم لمدة تتراوح بين 12 ساعة و30 يوماً.

(16) شملت التهم "أعمال شغب" و"تعزيز صفو السلام" و"الإزعاج العام، والخمور والقمار" و"شرب الخمور والإزعاج العام" و"بيع الخمور".

(17) مجموعة شبابية ظهرت بعد ثورة عام 2019. وهم يعارضون المفاوضات مع الجيش.

وفي كل حالة، أُجبر هؤلاء الشباب على الصعود على متن مركبات مدنية، وكانوا معصوبي الأعين واقتيدوا إلى أماكن مجهولة. وقالوا إنهم تعرضوا للحرق بالسجائر والضرب بالعصي والقضبان الحديدية والخرطوم والبنادق وركلوا وصفعوا أثناء الاستجواب. وذكر أحدهم أنه تعرض للصفع بالكهرباء، وذكر آخر أنه تعرض لاعتداء جنسي. وقال أربعة إنهم كانوا معصوبي الأعين أثناء الاستجواب. واستناداً إلى طريقة الاعتقال والمعاملة وموضوع الاستجواب، قال عدة أشخاص أجرى المكتب المشترك مقابلات معهم عقب الاحتجاز إنهم يعتقدون أن المخابرات العسكرية هي المسؤولة عن احتجازهم.

35- وأفادت النساء اللاتي قبض عليهن بتعرضهن لسوء المعاملة والإساءة اللفظية والتحرش الجنسي والعنف الجنسي. وأفادت العديد من النساء الـ 32 اللواتي اعتقلن عندما كنّ في الطريق إلى المشاركة في احتجاج 30 حزيران/يونيه 2022 أنهن تعرضن للاعتداء والتحرش الجنسيين أثناء نقلهن إلى مركز للشرطة وسجن أمدومان. وذكرت إحداهن أن أحد الضابط حاول اغتصابها.

36- وفي بعض الحالات، ورد أن أشكالاً من التعذيب أو سوء المعاملة استمرت أثناء الاحتجاز. واحتجز أربعة متهمين بالتورط في قتل ضابط شرطة في كانون الثاني/يناير 2022 ووضعوهم في الحبس الانفرادي في سجن كوبر خلال الأشهر الثلاثة الأولى بعد اعتقالهم. وقد خلقت رؤوسهم وكانت أرجلهم مكبلية بالأصفاد على مدار الساعة طوال فترة الحبس، بما في ذلك عند نقلهم إلى المحكمة. واعتقل ثمانية رجال بين آذار/مارس وآب/أغسطس 2022، واتهموا بقتل ضابط من المخابرات العسكرية خلال احتجاج في آذار/مارس 2022. وأفاد ستة منهم، أُجريت مقابلات معهم أثناء الاحتجاز، بتعرضهم لسوء المعاملة والتعذيب أثناء الاستجواب في مكتب التحقيقات الجنائية في بحري. وأفاد بعضهم بأنهم أُجبروا على خلع ملابسهم وتعرضوا للضرب، بما في ذلك على أعضائهم التناسلية، وهددوا بالاغتصاب. وحرّموا جميعاً النوم، والطعام والماء في بعض الأحيان. وفي 6 آذار/مارس 2023، بعد 25 جلسة استماع في المحكمة، صدر الحكم بتبرئة الثمانية وإطلاق سراحهم. واستندت المحكمة إلى المادة 141(1) من قانون الإجراءات الجنائية لعام 1991، أي إسقاط التهم الجنائية أثناء سير المحاكمة لعدم كفاية الأدلة.

37- وتعرض العديد ممن قبض عليهم في غرب وشمال دارفور، بناء على أوامر الطوارئ، لسوء المعاملة. وذكر أحد الرجال الـ 21 الذين أطلق سراحهم من سجن الهدى بالخرطوم في 16 كانون الأول/ديسمبر 2022 أنه طُلب منهم قبل وقت قصير من إطلاق سراحهم التوقيع على تعهد بعدم التحدث عن احتجازهم أو تقديم شكوى بشأن اعتقالهم واحتجازهم.

38- وفي 11 تشرين الأول/أكتوبر 2022، توفي رجل يبلغ من العمر 28 عاماً أثناء احتجازه لدى الشرطة في مركز شرطة امتداد الدرجة الثالثة في الخرطوم. وذكر تقرير تشريح الجثمان أنه توفي متأثراً بجروح أصيب بها أثناء احتجازه لدى الشرطة، بما في ذلك إصابات في الرأس. وفي 6 شباط/فبراير 2023، غيرت النيابة العامة التي حققت في الحادث التهمة من "الموت في ظروف محددة"، التي اتهم بها ثلاثة من ضباط الشرطة، إلى "القتل العمد". ووفقاً للأسرة، فإن حضانة الضباط الثلاثة المتورطين لم ترفع بعد.

جيم - العنف الجنسي والجسدي

39- استمر خلال الفترة المشمولة بالتقرير تراجع المكاسب التي حققتها المرأة في ظل الحكومة الانتقالية. وعلى الرغم من وجود النساء في طليعة الاحتجاجات السلمية وعمل المجتمع المدني، فقد تعرضن لخطاب الكراهية والترهيب والمضايقة، خارج الإنترنت وعبرها. وأكد كل من المفوض السامي

والخبير للسلطات، على أعلى مستوى، أهمية اعتماد سياسة عدم التسامح مطلقاً مع مرتكبي العنف الجنسي والجنساني. وعلى الرغم من الالتزام الذي قُطع للمفوض السامي بفعل ذلك، لم يُتخذ أي إجراء بهذا الشأن.

40- وتحقق المكتب المشترك، عن طريق مقابلات مع ضحايا وشهود، من أربع حوادث عنف جنسي وجنساني ارتكبت منذ 11 نيسان/أبريل 2022 في الخرطوم، ضد خمس نساء. وقد وقع اثنان من هذه الحوادث في حزيران/يونيه 2022، ضد ثلاث نساء، ووقعت حادثتان في وقت لاحق. ووقعت ثلاث نساء ضحايا لمحاولة اغتصاب وتعرضت اثنتان للاعتداء الجنسي. وقد أبلغت الشرطة بوحدة من هذه الحالات. كما تلقى المكتب المشترك تقريرين موثوقين عن عنف جنسي وجنساني يُدعى أن الشرطة ارتكبتة ضد أربع نساء.

41- وتحقق المكتب المشترك من 21 حادثة عنف جنسي وجنساني في الخرطوم منذ 25 تشرين الأول/أكتوبر 2021، ضد 27 ضحية (20 امرأة وفتاة واحدة و4 رجال واثنان من الصبية). وارتكب أفراد من قوات الأمن المشتركة عدداً من هذه الحوادث، فعلى سبيل المثال، نُسبت 10 حوادث إلى وحدات من الشرطة، بما في ذلك شرطة الاحتياطي المركزي وشرطة مكافحة الشغب، ونُسبت حادثتان إلى القوات المسلحة السودانية، وحادثتان إلى قوات الدعم السريع، وحادثة واحدة إلى كل من جهاز المخابرات العامة والمخابرات العسكرية. ونُسبت إحداها إلى رجال مسلحين يرتدون ملابس مدنية يعتقد أنهم من أفراد قوات الأمن المشتركة.

42- وفي وقت لاحق، أُلقي القبض على ثلاث محتجات تعرضن للعنف الجنسي والجنساني، ووجهت إليهن تهمة الإخلال بالسلم والإزعاج العام لمشاركتهن في الاحتجاجات، واحتجزن طوال الليل قبل إطلاق سراحهن بكفالة. وقد أسقطت التهم الموجهة إليهن. وأفادت العديد من النساء اللاتي قبضت عليهن قوات الأمن المشتركة بأنهن تعرضن لسوء المعاملة، والإهانة في بعض الحالات. وذكرت إحدى المتظاهرات، التي اعتقلت في 30 حزيران/يونيه 2022، أن قوات الأمن عرضت إطلاق سراحها مقابل ممارسة الجنس. وذكرت امرأة أخرى أنه نقلت مع متظاهرتين أخريين في سيارة لقوات الأمن مشتركة بعد اعتقالهن، وعند إحدى نقاط التفتيش أطلق عليهن أفراد الشرطة عبارتي "نبيحة" (خروف يُذبح لإعداد وليمة) و"غنائم" حرب.

43- وفي كانون الأول/ديسمبر 2021 شكل النائب العام لجنة خاصة للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان منذ 25 تشرين الأول/أكتوبر 2021، وقد أجرت اللجنة تحقيقات في أربع حالات عنف جنسي وجنساني. وقدمت وحدة مكافحة العنف ضد المرأة التابعة لوزارة التنمية الاجتماعية الدعم لضحايا العنف الجنسي والجنساني، ونسقت مسارات الإحالة المجتمعية للناجيات، وأدمجت قضايا العنف الجنسي والجنساني في الوزارات الأخرى.

44- وفي دارفور، جرى توثيق 20 حادثة عنف جنسي وجنساني، معظمها في شمال وغرب دارفور. وشملت هذه الحوادث 52 امرأة، بينهن 22 طفلة (فتيات تتراوح أعمارهن بين 5 و17 عاماً) وارتبطت باشتباكات قبلية وتتعلق بموسم الحصاد. وكانت ضحايا ما لا يقل عن 16 حادثة نساء من النازحات داخلياً، اللاتي كنّ في مزارعهن أو في طريقهن إليها أو منها. وكان ضمن الجناة المزعومين رجال مسلحون يرتدون زي قوات الدعم السريع (6 حوادث)، وأفراد من القوات المسلحة السودانية (حادثة واحدة)، ورجال عرب مسلحون (11 حادثة)، ومدنيون عزل (حادثتان). وفي النيل الأزرق، أشارت مصادر موثوقة إلى أن أربع فتيات تعرضن للاغتصاب في مخيمات النازحين داخلياً في الدمازين بين 20 تموز/يوليه و23 آب/أغسطس 2022، في أعقاب العنف القبلي في محلية ود الماحي في تموز/يوليه 2022. ويُزعم أن الجناة كانوا من جنود القوات المسلحة السودانية الذين يحرسون المخيمات. ولدى تجدد اندلاع العنف في ود الماحي في تشرين الأول/أكتوبر 2022، جرى الإبلاغ عن قيام مجهولين باغتصاب 29 امرأة وفتاة.

45- وخلال شهر شباط/فبراير 2023، وقعت حوادث عنف جنسي وجنساني في غرب دارفور (حادثتان)، وحادثة واحدة في كل من جنوب دارفور وشمال دارفور ووسط دارفور والنيل الأزرق⁽¹⁸⁾ وجنوب كردفان.

46- ولا يُبلّغ عن جميع حوادث العنف الجنسي والجنساني بسبب الوصم والخوف من الانتقام وعدم الثقة في نظام العدالة. وعند الإبلاغ عن الحوادث، فإن ضعف توثيق الأدلة، والتسويات المجتمعية غير الرسمية عن طريق التعويض المالي أو المادي، أو تزويج النساء الضحايا بالجناة، يحول دون تحقيق عدالة تركز على الضحايا. كما أن العوامل الاقتصادية والاجتماعية، وعدم الاستقرار السياسي وانعدام الأمن، وصعوبة الوصول إلى المرافق الطبية في المناطق النائية (حيث تقع معظم أعمال العنف) تقلل أيضاً من فرص حصول الضحايا على العلاج.

دال - الحق في حرية الرأي والتعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات

47- استمرت القيود المفروضة على الحق في حرية التعبير والرأي وحرية التجمع وتكوين الجمعيات، بما في ذلك عن طريق تطبيق قانون الجرائم الإلكترونية لعام 2020 والقانون الجنائي لعام 1991. وفي 26 كانون الثاني/يناير 2023، استدعت المحكمة التي تنظر في الجرائم الإلكترونية، في الخرطوم، صحفياً من صحيفة "الجريدة" كان قد نشر تقارير تزعم وجود فساد في وزارة الطاقة والتعدين. وكانت الوزارة قد رفعت دعوى ضده بموجب قانون الجرائم الإلكترونية لعام 2020 (المادة 25، التشهير والمادة 26، الإساءة والإهانة). وستعقد الجلسة القادمة في 5 أيار/مايو 2023.

48- وفي آب/أغسطس 2022، قام 1 314 صحفياً بتشكيل نقابة، وفقاً لاتفاقية منظمة العمل الدولية للحرية النقابية وحماية حق التنظيم، لعام 1948 (رقم 87)، التي صادق السودان عليها في عام 2021. بيد أن المسجل العام لتنظيمات العمل رفض تسجيل النقابة التي تنص على أساس أن تشكيلها يتعارض مع قانون النقابات العمالية لعام 2010، ومع المادة 8 من الاتفاقية التي تنص على أن "يُحترم العمال وأصحاب العمل... قانون البلد"، على الرغم من أن المادة 8 تنص أيضاً على أنه: "لا يجوز للقانون الوطني، ولا للأسلوب الذي يطبق به، انتقاص الضمانات المنصوص عليها في هذه الاتفاقية". وأفيد بأن نقابات واتحادات عمالية أخرى تلقت الرد نفسه من المسجل العام.

49- وفي 7 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، أصدر والي النيل الأزرق أمراً طارئاً يحظر نشر أو تداول أخبار من شأنها الإضرار بالدولة أو المواطنين، أو الترويج للكرهية أو العنصرية أو التمييز. وفي خمس حالات على الأقل، أُلقي القبض على مدافعين عن حقوق الإنسان أو نشطاء على وسائل التواصل الاجتماعي واحتجزوا دون محاكمة أو تمثيل قانوني بناء على أوامر الطوارئ. فعلى سبيل المثال، في 26 كانون الثاني/يناير 2023، اعتقل ضباط المخابرات العسكرية أحد ناشطي المجتمع المدني في مدينة الدمازين. وأمر الوالي بإيداعه السجن لمدة ثلاثة أشهر، دون محاكمة أو تمثيل قانوني، بسبب منشور على فيسبوك زعم فيه أن رئيس المخابرات العسكرية في ولاية النيل الأزرق مجرم وعضو بارز في النظام السابق.

50- وفي الفترة بين تشرين الثاني/نوفمبر 2022 وشباط/فبراير 2023، أصدر الفريق أول البرهان مرسومين بتجميد جميع النقابات العمالية والاتحادات المهنية واتحاد رجال الأعمال وأصحاب العمل السودانيين. ونصّ المرسوم الأول على تشكيل لجنة لمراجعة السجلات المالية لهذه الجمعيات وإنشاء لجان تسييره جديدة. ونصّ المرسوم الثاني الصادر في 28 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، على تجميد عمل

(18) انظر الرابط <http://www.acjps.org/blue-nile-sexual-assault-against-a-female-patient-by-saf-soldiers-in-al-damizin-town>

النقابات المهنية والاتحاد العام لأصحاب العمل، وطلب إلى المسجل العام لتنظيمات العمل إنشاء لجان تسييريه جديدة لضمان استمرارية النقابات والاتحادات المهنية المنحلة ودعوة جمعياتها العمومية الجديدة إلى إجراء انتخابات خلال ثلاثة أشهر. وألغى المرسوم، دون مراجعة قضائية، قرار المحكمة العليا الصادر في 24 تشرين الأول/أكتوبر 2022 الذي ألغى قرار لجنة إزالة التمكين الصادر في عام 2019 بتجميد جميع النقابات العمالية والاتحادات المهنية. ومع ذلك، علقت الدائرة الإدارية في المحكمة العليا تنفيذ أحد المراسيم (رقم 586/2022)، بعد الطعن فيه من جانب الاتحاد العام لأصحاب العمل المنحل، في 8 كانون الثاني/يناير 2023.

51- وفي 17 شباط/فبراير 2023، نشرت منظمة العمل الدولية تقريرها لعام 2023 الصادر عن لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات. وأحاطت اللجنة علماً مع القلق بالمرسوم الصادر في 28 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، وحثت الحكومة على الامتناع عن التدخل في عمل تنظيمات العمال وأصحاب العمل وكفالة الحريات المدنية، لتمكينها من الاضطلاع بأنشطتها بحرية، بما في ذلك عن طريق المفاوضات الجماعية الحرة والطوعية. وحثت اللجنة الحكومة على أن تكفل، ريثما يجري تنقيح قانون النقابات، الاحترام الكامل لجميع الشروط اللازمة لتطبيق اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن حق التنظيم والمفاوضة الجماعية لعام 1949 (رقم 98)⁽¹⁹⁾.

52- وفي 3 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، أصدر مجلس الوزراء قراراً بحل اللجنة التسييرية للهلال الأحمر السوداني، بناء على توصية من وزارة الخارجية، دون تقديم أي مبرر. وأنشأ المرسوم لجنة تسييريه جديدة بولاية مدتها عام واحد، تضم 15 عضواً من بينهم مسؤولون من وزارتي العدل والداخلية، والسلاح الطبي.

53- وأجل أو ألغى تسجيل بعض منظمات المجتمع المدني، أو رفضت مفوضية العون الإنساني تجديد تسجيلها. وفي أيلول/سبتمبر 2022، رفضت المفوضية تسجيل منظمة "حاضرين"، وهي منظمة تدعم تسديد تكاليف الرعاية الطبية للمتظاهرين المصابين. وفي تشرين الأول/أكتوبر 2022، ألغت المفوضية تسجيل الجمعية السودانية لحماية المستهلك وصادرت أصولها دون مبرر⁽²⁰⁾.

54- وفي أيلول/سبتمبر 2022، أعادت مفوضية العون الإنساني 22 منظمة مجتمع مدني يُعتقد أنها مرتبطة بالنظام السابق، والتي كانت قد حلتها لجنة إزالة التمكين خلال الفترة الانتقالية، مشيرة إلى أن هذا القرار صدر بموجب أمر من لجنة الطعون في قرارات لجنة إزالة التمكين، والذي نُفذ بعد الانقلاب.

55- وفي 20 تشرين الأول/أكتوبر 2022، وللمرة الثالثة منذ الانقلاب، داهمت قوات الأمن منظمة مجتمع مدني مقرها الخرطوم خلال تنظيم أحد المعارض. وألقي القبض على تسعة فنانين، من بينهم ثلاث نساء، ثم أفرج عنهم بكفالة. ووجهت إليهم تهمة معارضة السلطات والإزعاج العام وتعكير صفو السلم العام.

56- وفي 28 تموز/يوليه 2022، داهمت قوات الأمن منظمة مجتمع مدني في زالنجي، وسط دارفور. فصادروا وثائق ومعدات، واحتجزوا موظفاً لمدة يوم واحد، واتهموا المنظمة بالعمل في قضايا تتعلق بالمحكمة الجنائية الدولية واستضافة أجانبين مطلوبين للشرطة. وطلب إلى منظمات المجتمع

(19) تقرير لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات (2023)، الصفحة 277، متاح في الرابط

https://www.ilo.org/ilc/sessions/111/reports/reports-to-the-conference/WCMS_868115/lang--en/index.htm

(20) في 8 تشرين الثاني/نوفمبر 2021، نجحت الجمعية في تقديم شكوى ضد مقدمي خدمات الإنترنت بسبب إغلاق الإنترنت بعد الانقلاب.

المدني إخطار مفوضية العون الإنساني قبل ممارسة أي نشاط في وسط دارفور، وأبلغت بأن جميع الأنشطة يجب أن توافق عليها المفوضية والمخابرات العسكرية.

هاء - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

57- ظل عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي يقوّض التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية. ويعد سوء حالة الاقتصاد الكلي في السودان نتيجة لتدني الاحتياطيات من العملات الأجنبية، وانخفاض قيمة العملة السودانية، وعدم اليقين الاقتصادي، وعدم الاستقرار السياسي⁽²¹⁾. وتتعاكس زيادة تكلفة المعيشة في ارتفاع أسعار المواد الغذائية وغير الغذائية. وارتفعت أسعار المواد الغذائية الأساسية في كانون الثاني/يناير 2023 بنسبة تتراوح بين 100 و135 في المائة مقارنة بشهر كانون الثاني/يناير 2022، وارتفعت بأكثر من أربعة أضعاف متوسط أسعارها في خمس سنوات⁽²²⁾.

58- وأدى ارتفاع تكاليف المعيشة، والافتقار إلى برامج شاملة للضمان الاجتماعي، واستمرار تعليق برنامج دعم الأسر⁽²³⁾، إلى اعتماد عدد متزايد من الأسر المعيشية استراتيجيات تكيف سلبية، بما في ذلك الحد من استهلاك الأغذية، وبيع الأمثلة المنزلية، وإنفاق المدخرات، واستنزاف الأصول⁽²⁴⁾. ونتيجة لذلك، أصبح عدد أكبر من الناس عرضة للفقر، ولا سيما أضعف فئات السكان، بمن فيهم النساء والأشخاص ذوي الإعاقة والنازحون داخلياً واللاجئون والعاملون في القطاع غير الرسمي.

59- وشهد عام 2022 زيادة في الضرائب من أجل توليد إيرادات وطنية وتقليل عجز الميزانية. وفي أيلول/سبتمبر 2022، زادت الضرائب المفروضة على السلع الزراعية، ورسوم الموانئ والطرق، والصناعة والتجارة بنسبة تتراوح بين 100 و500 في المائة⁽²⁵⁾. واستمرت الزيادات في الضرائب ورسوم الخدمات خلال عام 2023. وزادت الرسوم الدراسية في الجامعات الحكومية بأكثر من 200 في المائة. وقد أدت زيادة الضرائب وتكاليف المعيشة إلى إضرابات عامة في جميع أنحاء البلد في القطاعين العام والخاص، مما أعاق تقديم الخدمات الرئيسية. ومنذ عام 2022، أضرب عمال القطاع العام (المعلمون، وأساتذة الجامعات، والعاملون في الحقل الطبي، والعاملون في قطاعات السكك الحديدية والكهرباء والماء، وموظفو وزارتي الزراعة والتجارة والمفوضية الوطنية للجنين) بسبب عدم زيادة رواتبهم بما يتماشى مع تكاليف المعيشة، وعدم دفع الرواتب والبدايات أو الزيادات المتفق عليها في الأجور. وقد تأثر القطاع الصحي بشكل خاص بالإضرابات التي وقعت إبان تفشي الملاريا وحمى الضنك والشيكونغونيا.

60- وقد تأثر التعليم أيضاً بالوضع الاقتصادي. وتشير التقديرات إلى أن 6,9 ملايين طفل تتراوح أعمارهم بين 6 و18 عاماً غير ملتحقين بالمدارس، وهو ما يمثل 35 في المائة من الأطفال في سن الدراسة. وأدى نقص المرافق المدرسية والإضرابات ونقص موارد التدريس والتعلم إلى إعاقة وتعطيل تعليم 12,4 مليون من طلبة المدارس⁽²⁶⁾.

(21) انظر الرابط <https://fews.net/east-africa/sudan/key-message-update/january-2023>.

(22) انظر الرابط https://fews.net/sites/default/files/documents/reports/PB_SD_202301.pdf.

و <https://reliefweb.int/report/sudan/wfp-market-monitor-sudan-february-2023>.

(23) A/HRC/50/22، الفقرة 50.

(24) انظر، برنامج الأغذية العالمي، "التقييم الشامل للأمن الغذائي وتقييم جوانب الضعف - السودان" (حزيران/يونيو 2022)، ونظرة عامة للاحتياجات الإنسانية للسودان، 2023 (تشرين الثاني/نوفمبر 2022)، صفحة 31.

(25) انظر الرابط <https://reliefweb.int/report/sudan/sudan-food-security-outlook-october-2022-may-2023>.

(26) نظرة عامة للاحتياجات الإنسانية: السودان (تشرين الثاني/نوفمبر 2022)، متاح في الرابط <https://reliefweb.int/report/sudan/sudan-humanitarian-needs-overview-2023-november-2022>.

واو- العنف القبلي والهجمات ضد المدنيين

61- استمر العنف القبلي، ولا سيما في مناطق النيل الأزرق ودارفور وجنوب وغرب كردفان. ففي الفترة بين 11 نيسان/أبريل 2022 وشباط/فبراير 2023، وثّق المكتب المشترك 122 حادثة عنف قبلي⁽²⁷⁾ في مناطق النيل الأزرق ودارفور وكردفان وولاية البحر الأحمر، مما أسفر عن مقتل ما لا يقل عن 750 شخصاً وإصابة 1 611 ونزوح أكثر من 224 313 شخصاً⁽²⁸⁾. وفي إقليم دارفور، جرى توثيق 10 حوادث أسفرت عن مقتل ما لا يقل عن 169 شخصاً وإصابة 176 آخرين ونزوح 40 313 شخصاً. وفي النيل الأزرق، جرى توثيق 38 حادثة، أسفرت عن مقتل 464 شخصاً وإصابة 1 320 آخرين ونزوح حوالي 104 000 شخص⁽²⁹⁾. وفي غرب وجنوب كردفان، وثّقت 18 حادثة، أسفرت عن مقتل 117 شخصاً وإصابة 115 آخرين ونزوح 80 000 شخص⁽³⁰⁾. وفي ولاية البحر الأحمر، جرى توثيق حادثين أسفرا عن إصابة 13 شخصاً.

62- وقد نجمت معظم هذه الحوادث عن نزاعات حول الوصول إلى الأراضي والمياه والموارد الأخرى أو استخدامها، بما في ذلك ملكية مناجم الذهب. ومن العوامل التي أسهمت في تصعيدها ضعف وجود الدولة، وانتشار الأسلحة، والتأخر في تنفيذ أحكام اتفاق جوبا للسلام التي تعالج أسباب الصراع، والترتيبات الأمنية المتعلقة بحماية المدنيين (لا سيما في دارفور)، وتقصي الإفلات من العقاب على الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتبطة بالعنف القبلي.

63- ووقعت أعمال العنف الأكثر دموية في ولاية النيل الأزرق، حيث أسفرت موجات العنف بين قبائل الهوسا والهمج/الفونج في منطقة الدمازين والرصيرص في تموز/يوليه وأيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر 2022 عن مقتل ما لا يقل عن 365 شخصاً. واندلعت أعمال العنف الأولى (بين 14 و16 تموز/يوليه 2022)، التي استهدفت قبيلة الهوسا، بسبب اعتراضات على مطالبة الهوسا بمنحهم "سلطة تقليدية" على الأراضي التي يعيشون فيها منذ عقود من أجل إنشاء نظام إدارة أهلية خاص بهم. ووفقاً للتقارير الواردة، أدى العنف إلى نزوح العديد من أفراد قبيلة الهوسا واستقرارهم في ولايات أخرى، بما في ذلك سنار والجزيرة والنيل الأبيض.

64- وفي سبيل التصدي للعنف القبلي، أعطت سلطات الدولة الأولوية للتدابير الرامية إلى السيطرة على الوضع الأمني بدلاً من التدابير القانونية وتدابير المساءلة. وفي عدة مناسبات، شرعت الدولة في استخدام آليات مصالحة غير رسمية بين مختلف الأطراف. وفي ولاية النيل الأزرق، أسفر تدخل رئيس مجلس السيادة عن توقيع اتفاق سلام أدى إلى المزيد من الهدوء، على الرغم من استمرار التوترات.

65- وتصدت سلطات الدولة لاندلاع أعمال العنف بنشر قوات الأمن، وإعلان حالة الطوارئ في عدة حالات، وتقييد الحركة والتجمعات، وفرض حظر التجول. فعلى سبيل المثال، نُشرت قوات أمنية مشتركة في أعقاب اندلاع أعمال عنف في 22 و23 كانون الأول/ديسمبر 2022 بين قبيلتي الرزيقات والداجو في محلية بليل بجنوب دارفور، مما أسفر عن مقتل 11 شخصاً (9 مدنيين وضابط شرطة

(27) العنف القبلي هو أي نزاع عنيف بين قبيلتين أو أكثر، أو بين أفراد ذوي انتماءات قبلية مختلفة، بسبب نزاع على الأرض أو الموارد أو الماشية، أو نزاع شخصي. وفي الحالات التي تفيد فيها التقارير بأن قوات الأمن متورطة في دعم إحدى القبائل، يعتبر ذلك عنفاً بين قبائل تنسب المسؤولية الجنائية فيه إلى قوات الأمن.

(28) وفقاً لمصادر رسمية وتابعة للأمم المتحدة.

(29) البيانات عن الخسائر مقدمة من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، ومفوضية العون الإنساني، وقدمت المنظمة الدولية للهجرة البيانات المتعلقة بالنازحين.

(30) وفقاً لمفوضية العون الإنساني، وحاكمي ولايتي غرب وجنوب كردفان، وإدارة شؤون السلامة والأمن، والشركاء.

وضابط من قوات الدعم السريع). ثم فرض والي جنوب دارفور حالة الطوارئ مع حظر التجول ليلاً. وفي ولاية النيل الأزرق، نُشرت أعداد كبيرة من قوات الأمن في منطقة الدمازين والرصيرص رداً على العنف بين الهوسا والهمج/الفونج (من 14 إلى 16 تموز/يوليه 2022). وفي 16 تموز/يوليه، فرض والي النيل الأزرق حظر التجول ليلاً، وحظراً لمدة شهر على التجمعات والاجتماعات العامة. وفي جنوب كردفان، أعلنت حالة الطوارئ لمدة شهر في 23 كانون الثاني/يناير 2023 بغية التصدي لتزايد معدلات الإجرام. ثم مُدّدت لمدة ثلاثة أشهر أخرى في 22 شباط/فبراير 2023.

66- وفي عدة حالات، أنشئت لجان على مستوى الولايات للتحقيق في أعمال العنف. وفي معظم الحالات، لم تعلن النتائج التي توصلت إليها ولم يتخذ أي إجراء لملاحقة المسؤولين عن ذلك. وفي كانون الأول/ديسمبر 2022، أعلن النائب العام عن تشكيل لجنة للتحقيق في العنف القبلي في لقاوة، غرب كردفان، بين 13 تشرين الأول/أكتوبر ومنتصف كانون الأول/ديسمبر 2022، والذي أسفر عن مقتل 30 شخصاً وإصابة 35 آخرين. وورد أن اللجنة قدمت نتائج التحقيق إلى النائب العام في كانون الثاني/يناير 2023. ولم تعلن النتائج بعد ولم يتخذ أي إجراء. ولم يُعلن عما توصلت إليه اللجنة التي شكلها النائب العام من نتائج عقب التحقيق في العنف القبلي بين الهمج/الفونج والهوسا في الرصيرص، بولاية النيل الأزرق، في تموز/يوليه 2022. ومن غير المعروف ما إذا كان قد تم اتخاذ أي إجراءات لمحاسبة المسؤولين. ووفقاً لما ورد كان ذلك من عوامل تجدد اندلاع العنف بين القبائل نفسها في تشرين الأول/أكتوبر 2022.

67- وفي 30 كانون الأول/ديسمبر 2022، شكل والي وسط دارفور لجنتين للتحقيق في العنف الطائفي بين قبيلة بني هلبة والنازحين من قبيلة الفور في سوق مورين في زالنجي، وسط دارفور (بين 28 و30 كانون الأول/ديسمبر 2022)، مما أسفر عن مقتل تسعة أشخاص (من بينهم صبيان يبلغان من العمر 17 عاماً)، وإصابة 29. وكانت إحداها لجنة تقصي حقائق، يرأسها النائب العام لوسط دارفور، والأخرى لتقييم الأضرار، يرأسها المدير التنفيذي لمحلية زالنجي. ولم تعلن النتائج التي توصلت إليها اللجنتان. ومن غير المعروف ما إذا كان قد تم اتخاذ أي إجراءات لمحاسبة المسؤولين.

68- وعلى النقيض من ذلك، في 16 شباط/فبراير 2023، أعلن رئيس لجنة شكلها والي جنوب دارفور⁽³¹⁾ للتحقيق في العنف القبلي المذكور أعلاه في محلية بليل، أنه جرى اعتقال 21 من أصل 89 مشتبهاً بهم وأن الجهود جارية لاعتقال الآخرين، ويقال إن معظمهم من قبيلة الرزيقات⁽³²⁾. وفي 1 كانون الثاني/يناير 2023، ورد أن 11 مسلحاً يعتقد أنهم من قوات الدعم السريع اعتُقلوا بسبب تورطهم المزعوم في أعمال العنف. وفي 30 كانون الأول/ديسمبر 2022، أعلن قائد قوات الدعم السريع، الفريق أول محمد حمدان دقلو، أنه جرى اعتقال العديد من جنود قوات الدعم السريع لفشلهم في منع تصاعد العنف القبلي في وسط وجنوب دارفور⁽³³⁾. وبين 1 و2 كانون الثاني/يناير 2023، ظهر حوالي 15 جندياً من قوات الدعم السريع في شريط فيديو أثناء محاكمتهم أمام محكمة عسكرية خاصة شكلتها قوات الدعم السريع في بقايس.

69- وفي العديد من الحالات، ولا سيما في غرب دارفور، جرى التصدي لحوادث العنف القبلي عن طريق آليات غير رسمية على مستوى الولايات من أجل تسوية المنازعات وإجراء مصالحات، ونُفذت في بعض الحالات تحت رعاية الفريق دقلو. وفي 6 تموز/يوليه 2022، جرى توقيع اتفاق مصالحة بين

(31) شكلت اللجنة بموجب مرسوم صدر في 28 كانون الأول/ديسمبر 2022. وفي كانون الثاني/يناير 2023، قدمت اللجنة نتائجها إلى والي جنوب دارفور ورئيس مجلس السيادة والنائب العام.

(32) تعيد التقارير بأن قبيلة الداو قدمت 414 شكوى ضد رجال من قبيلة الرزيقات في محلية بليل، في حين قدمت قبيلة الرزيقات شكويين ضد رجال من قبيلة الداو في نيالا.

(33) "حميدتي يعلن اعتقال عناصر من قوات الدعم السريع"، متاح في الرابط <https://www.alquds.co.uk>.

قبيلتي القمر والرزيقات في كلبس. وكان ذلك في أعقاب أعمال عنف قبلي في كلبس بين 6 و12 حزيران/يونيه 2022، أسفر عن مقتل 127 شخصاً وإصابة 117 آخرين⁽³⁴⁾. وكان اتفاق الصلح بمبادرة من حاكم غرب دارفور وقائد القوات المسلحة السودانية في غرب دارفور تحت رعاية الفريق دقلو. وفي 19 حزيران/يونيه 2022، جرى التوقيع على اتفاق مصالحة بين قبيلتي الرزيقات والمسيرية جبل تحت رعاية والي غرب دارفور وقائد القوات المسلحة السودانية⁽³⁵⁾. وفي 25 حزيران/يونيه 2022، جرى التوقيع على اتفاقي مصالحة بين قبيلتي المساليت والرزيقات، وبين قبيلتي الإرينغا والرزيقات برعاية قائد القوات المسلحة السودانية والي غرب دارفور.

خامساً - حماية المدنيين

70- تواصلت الجهود لتحديد سبل دعم تنفيذ الخطة الوطنية لحماية المدنيين. وعقدت بعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان وفريق الأمم المتحدة القطري ثلاثة اجتماعات تشاورية مع أمانة الآلية الوطنية لحماية المدنيين بشأن تنظيم حلقة عمل مشتركة من أجل تسريع تنفيذ الخطة. وفي حين أفادت التقارير بأن السلطات اضطلعت بعدة أنشطة، بما في ذلك التوعية، وتدريب القوات المشتركة، ونشر المركبات، وعقد مؤتمرات للمصالحة والتعايش السلمي، في إطار تنفيذ الخطة الوطنية، فإن التقدم كان بطيئاً بوجه عام ولم تتحقق نتائج ملموسة. ورأت السلطات إلى أن أحد العوامل وراء ذلك هو نقص الموارد. وحث الأمين العام على تشكيل حكومة انتقالية جديدة من أجل إعطاء الأولوية لتنفيذ الخطة الوطنية واتفاق جوبا للسلام، بما في ذلك ترتيباته الأمنية⁽³⁶⁾.

سادساً - المساءلة

71- يجب على الدولة أن تكفل الوصول إلى سبل الانتصاف الفعالة، بما في ذلك عن طريق الآليات القضائية المناسبة والحق في الوصول إلى المعلومات⁽³⁷⁾. ويجب على الدولة أيضاً أن تحقق على وجه السرعة وبصورة فعالة وشفافة في انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، عن طريق هيئات مستقلة ومحيدة⁽³⁸⁾. وعند الاقتضاء، يجب عليها أيضاً مقاضاة المسؤولين ومعاقبتهم⁽³⁹⁾، ويجب أن تضمن الحق في التعويض لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان⁽⁴⁰⁾. إن التزامات الإيجابية للدولة بضمان حقوق الإنسان تعني أنه يمكن أيضاً تحميلها المسؤولية عن عدم اتخاذ التدابير المناسبة لمنع انتهاكات حقوق الإنسان من قبل جهات فاعلة غير الدولة، والتحقيق في الانتهاكات المرتكبة وجبر الضرر الذي تسببه هذه الجهات الفاعلة⁽⁴¹⁾.

(34) وردت المعلومات خلال اجتماع مع لجنة الطوارئ في كلبس، 29 حزيران/يونيه 2022.

(35) كانت المصالحة تتعلق بنزاع بين القبيلتين بدأ في تشرين الثاني/نوفمبر 2021 واستمر بشكل متقطع طوال النصف الأول من عام 2022. وأسفر عن مقتل 42 شخصاً وإصابة الكثيرين.

(36) S/2023/154، الفقرة 70.

(37) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة الثانية. (2)19.

(38) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 31(2004)، الفقرة 15، والتعليق العام رقم 36(2018)، الفقرة 27.

(39) التعليقان العامان رقم 31(2004)، الفقرة 18، ورقم 36(2018)، الفقرتان 27 و67.

(40) التعليق العام رقم 31(2004)، الفقرتان 16 و17.

(41) المرجع نفسه، الفقرة 8.

72- ونصّ الاتفاق السياسي المبرم في 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 على جملة أمور منها ضرورة التحقيق في جميع الأحداث التي وقعت أثناء المظاهرات، بما في ذلك الإصابات والوفيات في صفوف المدنيين وأفراد القوات النظامية، وتقديم جميع الجناة إلى المحاكم. وعلى الرغم من إحراز تقدم في التحقيقات في انتهاكات حقوق الإنسان، لم يحاسب أحد.

73- وحققت النيابة المعنية بالشهداء⁽⁴²⁾ والانتهاكات في 98 حالة قتل فيها متظاهرون في الخرطوم. وقد أحييت القضايا من قبل لجنة التحقيق الخاصة التي أنشأها النائب العام في كانون الأول/ديسمبر 2021 للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان منذ 25 تشرين الأول/أكتوبر 2021. وأبلغت اللجنة المكتب المشترك في 12 آذار/مارس 2023 بأن خمس قضايا قد أحييت للمحاكمة. وفي أربع حالات، انتهت التحقيقات ولا تزال القضايا في انتظار إحالتها إلى المحاكم. وبالإضافة إلى ذلك، عرض ضحايا مزعمون 72 حالة إصابة على اللجنة (41 مدنياً و31 ضابطاً أمن). وحققت النيابة العامة في بعض حالات القتل، بناء على شكاوى مقدمة من أسر الضحايا.

74- وأشار رئيس لجنة التحقيق الخاصة إلى التحديات المتعلقة بالخبرة التقنية اللازمة لتحليل لقطات الفيديو والأدلة. وعلى الرغم من الجهود التي تبذلها اللجنة، فإن الافتقار إلى الحماية القانونية أو القضائية للشهود والمخبرين والضحايا قد أعاق عمل اللجنة، حيث أفيد بأن العديد من الشهود امتنعوا عن المثول أمام اللجنة بسبب الخوف من الانتقام. وفي ثلاث حالات، تعرض أفراد عائلات الضحايا والمحامين والنشطاء الذين يدافعون عن المساءلة للترهيب وحرمو من الحصول على الوثائق القانونية، مما أثار مخاوف بشأن الحق في المحاكمة العادلة والحق في الانتصاف.

75- وفي 22 كانون الأول/ديسمبر 2022، أنشئت لجنة تنسيقية بين النيابة العامة والشرطة لتسهيل قيام النيابة برفع الحصانة عن أفراد الشرطة المتورطين في قتل المتظاهرين. وفي وقت لاحق، رفعت الحصانة عن 29 من ضباط الشرطة، بمن فيهم كبار ضباط الشرطة.

76- إن التأخير المستمر في إصلاح مؤسسات العدالة وعدم إحراز تقدم كبير في التحقيقات السابقة في انتهاكات حقوق الإنسان، حيث لم تعلن النتائج ونادراً ما أسفرت عن محاكمات، قد أسهم في انعدام الثقة في نظام العدالة والتحقيقات القضائية من جانب الناجين والشهود، وخاصة الناجين من التعذيب والعنف الجنسي والعنف الجنساني.

77- وفي 27 كانون الأول/ديسمبر 2022، وجه النائب العام رئيس لجنة التحقيق الخاصة بالتحقيق في استخدام "أسلحة أوليلين" من قبل الشرطة، بعد وفاة اثنين من المتظاهرين الذين ورد أنهم أصيبوا بالرصاص من هذه الأسلحة في 24 و25 تشرين الثاني/نوفمبر 2022. ووفقاً لرئيس اللجنة، فإن التحقيق شمل فحص الطب الشرعي للمقذوفات الموجودة في جثث القتلى.

78- وفي 3 تموز/يوليه 2022، شكل النائب العام لجنة للتحقيق في تسع حالات وفاة خلال احتجاجات 30 حزيران/يونيه 2022، ثمانية منها زعم أنها نجمت عن الذخيرة الحية التي أطلقتها قوات الأمن. ولم تنشر اللجنة نتائجها على الملأ حتى 6 نيسان/أبريل 2023.

79- ولم تحدد السلطات بعد مكان وجود ستة أشخاص أبلغ عن اختفائهم عقب القبض عليهم، وقدمت عائلاتهم شكاوى إلى الشرطة. وتتابع الشرطة هذه القضايا تحت إشراف النيابة العامة. ومن بين الحالات الست، تابعت وحدة حماية الأسرة والطفل التابعة لمركز شرطة شمال الخرطوم حالة واحدة، لأنها تتعلق بصبي يبلغ من العمر 16 عاماً، ولكن دون نتيجة.

(42) عبارة "شهداء" تشير إلى أشخاص أصيبوا وقتلوا أثناء الاحتجاجات.

80- وفي نيسان/أبريل 2022، أنشئت لجنة من قبل رئيس لجنة الطوارئ الصحية المكلفة بتحديد ودفن أكثر من 3 000 رفات موجودة في مشاح في الخرطوم. وبما أنه يعتقد أن رفات الأشخاص المختفين منذ 3 حزيران/يونيه 2019 موجودة في المشاح، فإن عائلات المختفين ولجنة التحقيق المعنية بالمختفين (التي أنشأها النائب العام في عام 2019 لتحديد مكان وجود المختفين عقب أحداث 3 حزيران/يونيه 2019) ومنظمات المجتمع المدني قد أعربت عن شواغلها إزاء قدرة اللجنة على ضمان الدفن بطريقة متوافقة مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وفي حزيران/يونيه 2022، جرى توسيع اللجنة لتشمل ممثلين عن الأسر الضحايا ولجنة التحقيق المعنية بالمختفين. وفي أعقاب مطالبة أسر المفقودين، أُجّلت عمليات الدفن.

سابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

81- أدى انقلاب تشرين الأول/أكتوبر 2021 إلى تدهور ملحوظ في حالة حقوق الإنسان وتوقف الإصلاحات القانونية والمؤسسية. وكان الاتفاق الإطاري المبرم في 5 كانون الأول/ديسمبر 2022، والذي تضمن التزامات قوية بحقوق الإنسان والعدالة، خطوة أولى مهمة نحو استعادة الحكم المدني واستئناف التحول الديمقراطي. وعلى الرغم من التزام السلطات بوقف الاستخدام المفرط للقوة ضد المظاهرات، وبينما انخفض عدد الضحايا، استمرت حالات قتل المحتجين وإصابتهم، إلى جانب استخدام الأسلحة النارية، في انتهاك للقانون الدولي لحقوق الإنسان. كما استمر الاعتقال والاحتجاز التعسفي للمتظاهرين والناشطين. وبالإضافة إلى ذلك، استخدمت حكومات الولايات قوانين الطوارئ للحكم على مئات الأشخاص في دارفور بالسجن دون محاكمة أو تمثيل قانوني. وتم الترحيب بمراجعة تلك القوانين، بما في ذلك تفويض السلطات إلى حكومات الولايات، وضرورة جعل ذلك متماشياً مع المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي صدق عليها السودان.

82- وجرى الترحيب بالتقدم المحرز في التحقيقات القضائية في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان منذ 25 تشرين الأول/أكتوبر 2021. ومع ذلك، يجب الإعلان عن نتائج تلك التحقيقات ومحاسبة مرتكبيها. وينظر الضحايا إلى التدابير الحقيقية للمساءلة والعدالة الانتقالية على أنها أولوية، وهي في نهاية المطاف، شرط لا بد منه لتحقيق الاستقرار والتحول الديمقراطي. وقد حدث تأخير في تنفيذ اتفاق جوبا للسلام والخطة الوطنية لحماية المدنيين في دارفور ومنطقتي جنوب كردفان والنيل الأزرق، حيث اندلعت أعمال عنف مميتة جديدة. وتحتاج المجتمعات المحلية هناك إلى الأمن والتزام سياسي بالتصدي لأسباب الكامنة وراء الصراع.

83- ومما يثير القلق تراجع المكاسب الهامة التي حققتها المرأة في ظل الحكومة الانتقالية. ويجب على السلطات أن تلتزم علناً بضمان حقوقهن ومشاركتهم الهادفة في الحكومة المدنية، وأن تطبق سياسة عدم التسامح مطلقاً مع العنف والتمييز الجنسين.

84- وينبغي تشجيع وجود حيز مدني مفتوح ونابض بالحياة؛ ومع ذلك، لا تزال هناك قيود خطيرة مفروضة على الحيز المدني. والتراجع المقلق في التمتع بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية، الناجم عن تدهور الاقتصاد، قد انعكس على السكان، ولا سيما أكثرهم ضعفاً. وينبغي للأمم المتحدة والجهات المانحة الاستعداد لاستئناف المساعدات المالية والتقنية فور استعادة الحكومة المدنية.

ألف - السلطات السودانية

85- يوصي المفوض السامي السلطات السودانية بما يلي:

- (أ) فيما يتعلق بتعيين حكومة بقيادة مدنية، إعطاء الأولوية لاستئناف الإصلاحات القانونية والمؤسسية الرئيسية التي بدأتها الحكومة الانتقالية السابقة، والاستجابة لمطالبات السكان بتحسين تمتعهم بالحقوق المكفولة لهم؛
- (ب) التعجيل بتقديم توصيات اللجنة المنشأة لمراجعة قانون الطوارئ وحماية السلامة العامة لعام 1997 ونشرها، لجعلها تتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان؛
- (ج) تقديم إخطار رسمي بإلغاء مرسوم الطوارئ رقم 2021/3 الذي منح قوات المخابرات العامة والقوات النظامية صلاحيات إنفاذ القانون وحصانة في أداء مهامها؛
- (د) وقف الاستخدام المفرط للقوة، بما في ذلك القوة المميتة، من قبل قوات الأمن المشتركة ضد المتظاهرين، وضمان تدريبهم على المعايير الدولية الخاصة باستخدام القوة والأسلحة النارية والالتزام بها؛
- (هـ) الإعلان عن التقدم الذي أحرزته لجان التحقيق في مزاعم انتهاكات حقوق الإنسان منذ الانقلاب، بما في ذلك حالات الاستخدام المفرط للقوة، والعنف الجنسي والعنف الجنساني، والاختفاء القسري، والتعذيب وسوء المعاملة، ومقاضاة المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان؛
- (و) إجراء تحقيقات مستقلة ونزيهة وسريعة وشاملة وفعالة في جميع مزاعم الاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين ووسائل الإعلام ومنظمات المجتمع المدني وفي تعرضهم للمضايقة والترهيب، وتقديم جميع الجناة إلى العدالة؛
- (ز) احترام حق المحتجزين في الإجراءات القانونية الواجبة، بما في ذلك عن طريق تيسير وصولهم إلى محامين من اختيارهم، والسماح لهم بالتواصل مع أسرهم؛
- (ح) وقف جميع أشكال التمييز والعنف ضد النساء والفتيات وضمان مشاركتهن الهادفة في الشؤون العامة وتمثيلهن في حكومة مدنية؛
- (ط) انتهاج سياسة عدم التسامح مطلقاً مع العنف الجنسي والعنف الجنساني، وتيسير وصول الضحايا إلى العدالة، وضمان سرعة حصول الناجيات على مختلف الخدمات، بما في ذلك الرعاية الطبية والدعم النفسي والاجتماعي والخدمات القانونية؛
- (ي) التعجيل بتنفيذ خطة العمل الوطنية لحماية المدنيين والتنفيذ الكامل للتدابير الأمنية المنصوص عليها في اتفاق جوبا للسلام لمعالجة الثغرات في حماية المدنيين؛
- (ك) اتخاذ خطوات للإعمال التدريجي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والنظر في استئناف برنامج دعم الأسر أو برامج الحماية الاجتماعية لدعم الفئات الأكثر ضعفاً؛
- (ل) توسيع الحيز المدني ونطاق الحريات العامة؛
- (م) ضمان مشاركة النازحين داخلياً مشاركة كاملة في الخطط المتعلقة بمستقبلهم؛
- (ن) مواصلة التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان؛
- (س) تيسير عمل الوكالات الإنسانية بشكل أفضل.

باء - المجتمع الدولي

86- تدعو المفوضية السامية المجتمع الدولي إلى القيام بما يلي:

- (أ) مواصلة دعم المبادرات الرامية إلى التوصل إلى حل سياسي دائم، بهدف إعادة تشكيل حكومة بقيادة مدنية تركز على حقوق الإنسان والمساءلة؛
- (ب) ضمان أن تكون برامج التمويل وبناء القدرات المقدمة إلى الشرطة والقضاء خاضعة للرقابة من أجل ضمان امتثالها للقانون الدولي لحقوق الإنسان فيما يتعلق بالتحقيق والملاحقات القضائية وحقوق الضحايا، لا سيما فيما يخص الجرائم التي تستهدف المتظاهرين والناشطين والمعارضين السياسيين، وتقديم المساعدة التقنية عند الحاجة؛
- (ج) بالنظر إلى تعليق الدعم المالي، تحديد سبل تقديم المساعدة لمن هم في أمس الحاجة إليها، بما في ذلك عن طريق البرامج من قبيل برنامج دعم الأسر؛
- (د) مواصلة دعم عمل المفوضية السامية لحقوق الإنسان والخبير المعين.
-